

ما حكم لبس النقاب الفاتن؟ ولبس العباءة على الكتف؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل ما رأيك في لبس النقاب الفاتن لبعض النساء ولبس العباءة على الكتف نعم لبسوا النقاب الفاتن ولبس العباءة على الكتف يجب على المرأة الستر ستر وجهها وجميع جسمها - [00:00:00](#)

عن الرجال الذين ليسوا محارم لها تستر جميع بدنها ولا يظهر منها شيء هذا هو الواجب عليهم والنقاب اذا كان يظهر شيء من الوجه اذا كان النقاب يظهر شيء من الوجه - [00:00:20](#)

فانه لا يجوز لان الوجه عورة كله او بعضه فلا تلبس النقاب الفاتن ولا تلبس العباءة على كتفيها وانما تلبس الابهة على ظهره على رأسها تلبس العباءة والجلال على رأسها - [00:00:34](#)

ليكون ساترا لجميع بدنها من اعلاه الى اسفل نعم - [00:00:54](#)